رابط المادة على منصة باحث

أحكام الرضاع - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

0247 - ما يترتب على الرضاع - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

لي ابناء اعمام رضعوا ماي في الحولين الاولين اكثر من خمس رضعات واحد رضع معي من امي ولم ارضع انا منامه. فكيف يكون وضع اخوتي الذين هم اكبر مني واصغر مني - 00:00:00

هل الذي رضع من امك من اولاد عمك خمس رضعات او اكثر يكون اخا لكم جميعا الذي رضع من امك سواء قبلك او معك او بعدك خمس رضعات او اكثر في الحولين على كونه في الحولين - 00:00:18

قد يكون اخا لجميع اولاد امك وجميع اولاد ابيك اذا كانت ان ارظعته مع ابيك سواء كان هل المرتظع قبلك او بعدك او معك او مع اخيك الكبير او مع - 00:00:35

اخته الكبيرة والصغيرة كله واحد اما اذا كنت انت رضعت من امه فيأتي اخته فقط اذا كنت اضعت من امه خمس رضعات فاكثر فانت اختي اخت اولاد الام التي ارضعتك المرأة التي ارضعتك دون اخوتك - 00:00:52

اما اخوته فليسوا اخلي اولادي المرضعة لانهم لم يستطيعوا منها وانما تضع منها انت وحدك فانت اخت لاولاد المرضعة فقط واما اذا كان الشخص وظع من امك انت او من زوجة ابيك - 00:01:10

فهو اخ لكم جميعا. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:26